الأمم المتحدة

A/64/144

الجمعية العامة

Distr.: General
14 July 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون

طلب إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين

منح الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا مركز المراقب لدى الجمعية العامة

مذكرة شفوية مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وتتشرف أن تطلب، عملا بالمادة ١٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة عنوانه ”منح الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا مركز المراقب لدى الجمعية العامة“.

وترفق بهذه الرسالة مذكرة توضيحية (المرفق الأول) ومشروع قرار (المرفق الثاني) لدعم الطلب الوارد أعلاه، عملا بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

ويشرفنا أيضاً أن نطلب تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة.

170709 160709 09-40321 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

المرفق الأول

مذكرة توضيحية

١ - الخلفية التاريخية

١ - أنشئ الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا في عام ٢٠٠٢ إثر دعوات وجهت من الأمين العام والجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠١ لإنشاء ذلك الصندوق. وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، اتخذت الجمعية العامة قراراً يؤيد ''إنشاء صندوق عالمي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والصحة، بصورة عاجلة'' لتمويل عملية التصدي لهذا الوباء (القرار دإ/٢٦-٢). وعقب انعقاد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في حزيران/يونيه ٢٠٠١، عين كوفي عنان، الأمين العام آنذاك، فريقاً عاملاً انتقالياً برئاسة الوزير الأوغندي كريسبوس كيونغا لوضع مبادئ أساسية (وثيقة إطارية) وهيكل لهذه المنظمة الجديدة. وعملت وفود بلدان عديدة في هذا الفريق العامل للتحضير لانعقاد أول اجتماع للمجلس في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٢ - الغرض

٢ - وفقاً للوثيقة الإطارية للصندوق العالمي: ''يتمثل الغرض من الصندوق في جذب موارد إضافية وإدارتها وإنفاقها من خلال شراكة جديدة بين القطاعين العام والخاص يكون من شأنها الإسهام بشكل مستدام وكبير في خفض عدد الإصابات والأمراض والوفيات، ومن ثم التخفيف من حدة الأثر الناشئ عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا في البلدان التي تحتاج المساعدة، والإسهام في التخفيف من حدة الفقر كجزء من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''.

٣ - ومع أن الجمعية العامة منحت الصندوق العالمي ولاية قوية عند إنشائه، فإنه ليست لديه حالياً أي صفة تجيز له التفاعل وإعداد التقارير بانتظام في مقر الأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والأمانة العامة. ويرتبط تاريخ الصندوق العالمي ارتباطاً وثيقاً بالأمم المتحدة. ومن شأن منح الصندوق العالمي مركز المراقب أن يزيد من فعاليته في تحقيق الأهداف العريضة التي حددتها الأمم المتحدة مثل الأهداف الإنمائية للألفية. وبسبب هذا الترابط، سيستفيد كل من الصندوق العالمي والأمم المتحدة من منح الصندوق العالمي مركز المراقب.

٣ - الهيكل التنظيمي

٤ - يمثل الصندوق العالمي شراكة بين الحكومات والمجتمع المدني وشركات القطاع الخاص ومؤسساته والمجتمعات المحلية التي يعيش فيها الأشخاص المصابون بهذه الأمراض الثلاثة. وقد أسهم ما مجموعه ٤٤ بلداً بموارد مالية في الصندوق العالمي، وقدم الصندوق منحاً إلى ١٣٧ بلداً في ٥ قارات هي: أفريقيا وآسيا وأستراليا وأوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٥ - ويعمل الصندوق العالمي من خلال مجلس إدارة، وأمانة يرأسها مدير تنفيذي، وفريق استعراض تقني يعمل بصفة مستقلة، ومنتدى للشراكات، ومكتب للمفتش العام يعمل بصفة مستقلة:

(أ) يتألف مجلس إدارة الصندوق العالمي من ممثلين عن المانحين، والحكومات المتلقية للمعونة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص (بما في ذلك قطاع الأعمال والمؤسسات) والمجتمعات المحلية المتضررة بالأمراض الثلاثة. والشركاء الإنمائيون الدوليون الرئيسيون - منظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والبنك الدولي - هم أعضاء في المجلس لا يتمتعون بحق التصويت،كما يعمل البنك الدولي بصفة الوصي للصندوق العالمي. والمجلس هو الهيئة الإدارية العليا للصندوق العالمي؛

(ب) تضطلع الأمانة - التي يرأسها مدير تنفيذي - بالمسؤولية عن العمليات اليومية للصندوق العالمي، بما في ذلك تعبئة الموارد من القطاعين العام والخاص، وإدارة المنح، وتوفير الدعم المالي والقانوني والإداري، وإبلاغ المجلس والجمهور بالمعلومات عن الأنشطة التي يضطلع بها الصندوق العالمي؛

(ج) الفريق الاستعراضي التقني هو فريق خبراء حيادي مستقل يستعرض مقترحات المنح من حيث الجدارة الفنية، بما في ذلك سلامة النهج، والجدوى، وإمكانات الاستدامة، ويقدم إلى مجلس الإدارة، بناءً على هذا الاستعراض، مقترحات التمويل اللازمة؛

(د) يجتمع منتدى الشراكات كل سنتين، حيث يجمع بين قطاع عريض من أصحاب المصلحة على الصعيد العالمي لمناقشة أداء الصندوق العالمي، وتقديم توصيات بشأن استراتيجيته وفعاليته؛

(هـ) يعمل مكتب المفتش العام كوحدة مستقلة للصندوق العالمي، تابعة لمجلس الإدارة مباشرة. والغرض الرئيسي من مكتب المفتش العام هو الاضطلاع بدور رقابي مستقل

وموضوعي للصندوق العالمي لكفالة سلامة وفعالية برامجه وعملياته، بما في ذلك الامتثال للسياسات والإجراءات المقررة.

٤ - التمويل

٦ - يموَّل عادة الصندوق العالمي من مساهمات تقدمها الحكومات والشركات والمؤسسات، وهي مساهمات تأتي عادة من التبرعات المعلنة لعدة سنوات. ولدى الصندوق العالمي آلية طوعية لتجديد الموارد، والفترة الراهنة لتجديد الموارد هي ٢٠٠٨ - ٢٠١٠. ويصل مجموع التبرعات المعلنة والمساهمات المقدمة إلى الصندوق العالمي لغاية نهاية عام ٢٠١٠ إلى نحو ٢١ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٥ - الأنشطة

٧ - يوفر الصندوق العالمي التمويل اللازم لبرامج تهدف إلى توفير الوقاية والعلاج والرعاية للمصابين بأمراض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا من خلال دورات للتمويل، يصدر الصندوق فيها دعوات دورية لتلقي مقترحات من الشراكات المتعددة القطاعات مع الحكومات، والمجتمع المدني، والشراكات مع القطاع الخاص في البلدان النامية التي يرتفع فيها عدد الإصابات، ثم يقيّم تلك المقترحات، وينفق الأموال اللازمة للمقترحات التي يعتمدها مجلس الإدارة.

٨ - ووافق الصندوق العالمي حتى الآن على تخصيص مبلغ ١٦ بليون دولار لبرامج في ١٣٧ بلداً خلال ثماني جولات من جولات التمويل. وبما أن الصندوق العالمي هو مؤسسة تمويل تعمل على أساس الأداء، فإنه لا ينفق الأموال إلا بعد ثبوت حسن الأداء في شرائح الأموال التي سبق صرفها. وأنفق الصندوق حتى الآن زهاء ٧,٨ بلايين دولار. وقد وجِّه ما مجموعه ٦٣ في المائة من موارد الصندوق العالمي لدعم برامج الوقاية والعلاج والرعاية في أفريقيا؛ و ٢٠ في المائة إلى آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، والباقي إلى أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأوروبا الشرقية.

٩ - ويقع مقر الصندوق العالمي في جنيف، وليس لديه مكاتب قطرية. ويعتمد على شراكاته مع شركاء إنمائيين وتقنيين آخرين، بما في ذلك الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمجتمع المدني والقطاع الخاص لدعم البلدان في إنجاز برامج وخدمات فعالة لصالح المجتمعات المحلية المحتاجة. وتنبثق هذه البرامج عن الخطط الوطنية التي تضعها البلدان المنفذة وليس الصندوق العالمي. وتتولى وضع البرامج آليات التنسيق القطري التابعة للصندوق العالمي، وهي شراكات مستقلة متعددة القطاعات على الصعيد الوطني تعكس هيكل

الشراكات العالمية للصندوق العالمي. وتقل التكاليف التشغيلية السنوية لإدارة الصندوق العالمي عن ٤ في المائة من قيمة المنح الجارية.

١٠ - وهناك عدد من المبادئ التي توجه عمليات وأنشطة الصندوق العالمي. وهذه تعمل كأداة مالية وليس كهيئة منفذة. ويتيح الصندوق موارد مالية إضافية ويدير تلك الموارد دعما للبرامج التي تتجلى فيها الملكية الوطنية. ويعمل الصندوق بطريقة متوازنة جغرافياً (تعكس العبء الناشئ عن الأمراض وما يستتبعه من طلبات تقدمها كل منطقة)، ويتبع نهجا متكاملا ومتوازنا في الوقاية والعلاج. وهو يقيم المقترحات من خلال عمليات استعراض مستقلة، ويعمل في إطار من الشفافية والمساءلة.

١١ - ومقارنة بمصادر التمويل الأخرى، تغطي موارد الصندوق العالمي ٢٣ في المائة من التمويل العالمي لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، و ٦٠ في المائة من التمويل العالمي لمبادرات مكافحة الملاريا، و ٥٧ في المائة لمكافحة داء السل. ويوجَّه ما مجموعه ٥٤ في المائة من موارد الصندوق العالمي لبرامج مكافحة الإيدز، و ٣٠ في المائة للملاريا و ١٦ في المائة لداء السل.

١٢ - وقد أحدث الصندوق العالمي تأثيرا كبيرا على الصعيد العالمي في جهود مكافحة هذه الأوبئة خلال السنوات السبع لوجودها، حيث مكّن التمويل الذي قدمّه الصندوق من خضوع ٢,٣ مليون شخص للعلاج من الإيدز، وأكثر من ٥ ملايين شخص للعلاج من السل، ووفَّر أكثر من ٨٠ مليون ناموسية معالجَة بالمبيدات الحشرية للوقاية من الملاريا في أفريقيا وآسيا.

١٣ - ويركز الصندوق العالمي اهتمامه حاليا على رفع مستوى ما يحدثه من تأثير لمكافحة هذه الأمراض الثلاثة. وتحقيقا لهذا الهدف، يعمل الصندوق مع شركائه على تقديم دعم إلى البلدان بغرض زيادة قدرتها على استغلال هذه الموارد على نحو فعّال.

٦ - العلاقات مع المنظمات الأخرى

١٤ - وقّع الصندوق العالمي عددا من مذكرات التفاهم مع شركائه، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والجهات الـ ١٠ المشاركة في رعايته[١]، والشراكة من أجل مكافحة السل، وذلك بغرض تعزيز وتعميق التعاون الوثيق القائم بين الصندوق وتلك الكيانات. ويتعاون الصندوق أيضا تعاونا وثيقا مع برنامج الأمم المتحدة

(١) قد توضع ترتيبات تشغيلية محددة، حسب الاقتضاء، مع فرادى الجهات المشاركة في رعاية البرنامج في الإطار الشامل لمذكرة التفاهم.

الإنمائي، الذي يتولى تنفيذ البرامج الممولة من الصندوق في بضعة بلدان، وكذلك مع الشراكة من أجل دحر الملاريا، ومع البنك الدولي الذي يضطلع بدور الوصي على موارد الصندوق العالمي، ويصرف المبالغ للبرامج الممولة من الصندوق.

١٥ - ويواصل الصندوق العالمي العمل بنشاط في عدد من البرامج المهمة بالنسبة للجهات الفاعلة الرئيسية في مجال الصحة العالمية، حيث يعمل مع منظمات أخرى صوب تحقيق المواءمة وتجنب الازدواجية، وإيضاح الأدوار التي تضطلع بها كل منظمة في مجال الصحة على النطاق العالمي. ومن بين الأمثلة على ذلك، فريق العمل العالمي المعني بتحسين التنسيق بشأن الإيدز فيما بين المؤسسات المتعددة الأطراف والمانحين الدوليين، ومجموعة الرؤساء الثمانية المعنية بالصحة (H8)، وهي مجموعة غير رسمية تضم الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التي تضطلع بأدوار قيادية في مجال الصحة العالمية على الصعيد الدولي[٢].

٧ - تاريخ مركز المراقب في الأمم المتحدة

١٦ - بعد إقرار ميثاق الأمم المتحدة، مُنح مركز المراقب لدول كانت غير مؤهلة حينئذ للحصول على العضوية في المنظمة لكن حضورها كان ذا أهمية لعمل الأمم المتحدة. ومع توسع نطاق دور الأمم المتحدة، مُنح هذا المركز للمنظمات الحكومية الدولية التي اعتُبر عملها مهما للأمم المتحدة لأداء مهامها[٣]. وبحلول ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، كانت الجمعية العامة قد منحت مركز المراقب لـ ٧٢ منظمة.

١٧ - ونظرا لعدم وجود قواعد دستورية رسمية في الميثاق لمنح مركز المراقب، فإن هذه العملية تطورت بالممارسة. وفي الوقت الراهن، يُمنح مركز المراقب للكيانات التي ''١' ترتبط رسالاتها بالمسؤوليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة أو تُشكّل جزءا من تلك المسؤوليات؛ و '٢' يكتسي حضورها وما لها من حقوق المشاركة المحدودة أهمية بالنسبة للعضو المراقب لأداء رسالته ومسؤولياته التنظيمية؛ '٣' يكتسي حضورها وما لها من حقوق المشاركة المحدودة أهمية بالنسبة للأمم المتحدة لتنفيذ رسالاتها ومسؤولياتها''[٤].

---

(٢) تضم مجموعة الرؤساء الثمانية المعنية بالصحة (H8) الرؤساء التنفيذيين للبنك الدولي، والصندوق العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، ومؤسسة بيل وميليندا غيتس.

(٣) W. Michael Reisman. “Opinion as the the Qualifications of the Global Fund for Observer Status at the United Nations”، ورقة غير منشورة.

(٤) المرجع نفسه.

١٨ - وشملت هذه الممارسة منح مركز المراقب لكيانات ليست منظمات حكومية دولية محضة. فخلال التسعينيات، منحت الجمعية العامة مركز المراقب لأربع منظمات لم تتوفر فيها صفة المنظمات الحكومية الدولية البحتة، وهي لجنة الصليب الأحمر الدولية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر[٥].

١٩ - وفي عام ١٩٩٤، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة السادسة اقتراح معايير للاستعانة بها عند منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة. ونظرت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٤ من دورتها التاسعة والأربعين، في توصيات اللجنة السادسة وقررت أن منح مركز المراقب ينبغي أن يقتصر على الدول والمنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل تحظى باهتمام الجمعية العامة (المقرر ٤٢٦/٤٩).

٢٠ - وأحاطت الجمعية العامة علما بالتقرير الشفوي الذي قدمه رئيس اللجنة السادسة والذي أكّد فيه على الطابع التقديري للقرار المتعلق بمنح مركز المراقب. وأعرب الرئيس عن تأييده لوجهات نظر بعض الوفود التي أعربت عن اعتقادها بأن من الممكن أن تمنح الجمعية العامة مركز المراقب لمنظمة حتى وإن لم تكن منظمة حكومية دولية بحتة، في حال مساهمتها في عمل الجمعية العامة. وبناء عليه فإن قرار منح مركز المراقب قرار تقديري يمكن أن تتخذه الجمعية العامة إذا ارتأت أن عمل منظمة ما له من الأهمية ما يكفي لتبرير هذا الاعتراف.

٨ - ما هي المنظمة الحكومية الدولية؟

٢١ - لئن كان قرار منح مركز المراقب قرارا تقديريا، فمن المفيد النظر في المقصود على وجه التحديد بالمنظمة الحكومية الدولية وكيف يمكن لهذا التعريف أن يؤثر في تحديد المنظمات التي تُمنح مركز المراقب. ففي الوقت الراهن، لا يوجد في القانون الدولي أي تعريف ذي حجية لمصطلح ''منظمة حكومية دولية''. والعديد من المنظمات الحكومية الدولية تؤسَّس بموجب معاهدة مُنشئة لها؛ غير أن هذا ليس شرطا رسميا. وفي واقع الأمر، رفضت لجنة القانون الدولي الإقرار بشرط المعاهدة لأن هذا المعيار لم يكن دائما يراعَى في الممارسة العملية[٦].

٢٢ - وقد اعترف بصورة تدريجية بإمكانية توصيف منظمة بأنها منظمة حكومية دولية حتى وإن لم يكن الصك الأساسي لها معاهدة رسمية، نتيجة للدور الذي يسنده ذلك الصك

(٥) المرجع نفسه.

(٦) المرجع نفسه.

إلى الحكومات فيما يتعلق بمسائل مثل العضوية والتمثيل والتمويل. وقد ذكرت لجنة القانون الدولي أن تعريف المنظمة الحكومية الدولية ينبغي فهمه حسب المفهوم المستخدم في الممارسة العملية: ويمكن أن يشمل هذا التعريف المنظمات المكونة أساسا من الدول، وبها في بعض الحالات أعضاء مشاركون قد يكونون منظمات دولية أخرى(٧). واقترحت اللجنة أيضا معيار أن تكون للمنظمة شخصيتها الاعتبارية الخاصة بها. ويمكن الاستدلال على الشخصية الاعتبارية المستقلة باعتراف دول أخرى بها.

٩ - الطابع الدولي للصندوق العالمي

٢٣ - أُنشئ الصندوق العالمي، تلبية للحاجة الماسة لإنشائه في عام ٢٠٠١، كمؤسسة سويسرية على أن يتحول مركزه فيما بعد إلى منظمة ذات طابع حكومي دولي تعززها مشاركة قوية من جانب المجتمع المدني والقطاع الخاص. ومع أن إنشاء منظمة حكومية دولية بموجب القانون المحلي أمر غير معتاد، إلا أنه ممكن. فمصرف التسويات الدولية، على سبيل المثال، يُعتبر منظمة حكومية دولية رغم أنه أُسس بموجب القانون السويسري(٨). واعتبرت محكمة التحكيم التابعة للمصرف نفسها منظمة حكومية دولية لأن المصرف يتمتع بالحصانة إزاء القانون السويسري، ولأنه يضطلع في المقام الأول بمهام ذات طابع عام ودولي، ولأنه مكلف بأداء مهمة دولية عاجلة. ويتميز الصندوق العالمي بالعديد من هذه الخصائص ويمكن بالتالي اعتباره هو أيضا منظمة حكومية دولية.

٢٤ - وفي عام ٢٠٠٤، أبرم الصندوق العالمي اتفاق مقر مع الحكومة السويسرية أُقر فيه بالشخصية القانونية الدولية للصندوق العالمي. وعملا باتفاق المقر، يتمتع الصندوق العالمي بامتيازات وحصانات في سويسرا مماثلة لتلك الممنوحة للمنظمات الدولية الأخرى في سويسرا.

٢٥ - وفي عام ٢٠٠٦، اعتبر الصندوق العالمي، بموجب قانون الولايات المتحدة المتعلق بحصانات المنظمات الدولية لعام ١٩٤٥، منظمة دولية عامة يحق لها التمتع ببعض الامتيازات والإعفاءات والحصانات. ويشكل ذلك إقرارا آخر بالشخصية الاعتبارية المستقلة للصندوق العالمي.

---

(٧) تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الدورة السادسة والعشرين [١٩٤٧]، الفصل الرابع، الفرع باء، الفقرة ٧ من التعليق على المادة ٢؛ حولية لجنة القانون الدولي، ١٩٧٤، المجلد الثاني (١).

(٨) W. Mihcael Reisman، مرجع سبق ذكره.

٢٦ - وتتكون هيئة صنع القرار الرئيسية في الصندوق العالمي، أي مجلس إدارة الصندوق العالمي، من ٢٠ عضوا لهم حق التصويت. ويشغل ممثلون عن دول أو مجموعات من الدول[٩] ١٥ مقعدا من أصل هذه المقاعد الـ ٢٠. والمنظمات الدولية (منظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)) ممثلة في مجلس إدارة الصندوق العالمي كأعضاء ليس لها حق التصويت.

٢٧ - ومع أن الصندوق العالمي يسعى بنشاط للحصول على تبرعات من مصادر خاصة، فإن الدول دفعت نحو ٩٥ في المائة من التبرعات التي وردت حتى الآن.

٢٨ - والصندوق العالمي هيئة فريدة من نوعها أُنشئت في وقت اشتدت فيه الحاجة إلى معالجة مشكلة محددة: ألا وهي التخفيف من أثر الإيدز والسل والملاريا. ومع أن الصندوق لم ينشأ بموجب معاهدة، فإن المهمة الدولية المنوطة به، وتمويله الوارد في معظمه من الدول، وشخصيته الاعتبارية المستقلة، التي تعترف بها الولايات المتحدة وسويسرا، تشير جميعها إلى أنه أشبه بمنظمة حكومية دولية منه بمنظمة غير حكومية. وبسبب طابعه الفريد من نوعه، فإنه لا يمكن استخدام منحه مركز المراقب كسابقة للمنظمات غير الحكومية التي تعمل لأغراض مماثلة.

---

(٩) تكوين مجلس إدارة الصندوق العالمي هو كما يلي:

مجموعة الجهات المانحة

٣ مقاعد يشغل كل منها بلد منفرد، ومقعدان يشغلهما بلدان بشكل مشترك، ومقعد تشغله ثلاثة بلدان بشكل مشترك، ومقعد تشغله المفوضية الأوروبية بشكل مشترك مع ثلاثة بلدان، ومقعد تشغله ٦ بلدان بشكل مشترك. وبالتالي، هناك ما مجموعه ١٩ بلدا مانحا ممثلة مباشرة في هيكل إدارة الصندوق العالمي (وهناك عدد كبير من البلدان الأخرى ممثلة بصورة غير مباشرة عن طريق المفوضية الأوروبية).

مجموعة الجهات المنفذة

أوروبا الشرقية: ١٧ بلدا ممثلا

شرق البحر المتوسط: ٢٢ بلدا ممثلا

شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي: ٢٢ بلدا ممثلا

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: ٣٤ بلدا ممثلا

جنوب شرق آسيا: ١١ بلدا ممثلا

غرب ووسط أفريقيا: ٢٥ بلدا ممثلا

منطقة غرب المحيط الهادئ: ٢٤ بلدا ممثلا

وبالتالي، هناك ما مجموعه ١٥٥ بلدا منفذا ممثلة في هيكل إدارة الصندوق العالمي. ويبلغ المجموع الكلي للبلدان الممثلة في مجلس الإدارة ١٧٤ بلدا.

٢٩ - ولن يمثل الصندوق العالمي في الجمعية العامة إلا مديره التنفيذي، حسبما قرر مجلس إدارته في جلسته التاسعة عشرة.

١٠ - أسباب سعي الصندوق العالمي إلى الحصول على مركز المراقب

٣٠ - تنص الولاية المنوطة بالصندوق العالمي صراحة على أن الصندوق أنشئ بغرض الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي اعتمدتها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٠. ويتصل عمل الصندوق العالمي اتصالا مباشرا بالأهداف الإنمائية للألفية، التي تتناول مسائل الصحة على النطاق العالمي، وكذلك بالهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، المتمثل في إنشاء شراكة عالمية من أجل التنمية. وقد أثبت الصندوق العالمي أنه مؤسسة التمويل الرئيسية المتعددة الأطراف لتحقيق الهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية (عكس مسار تأثير فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا).

٣١ - وهناك اتجاه نحو القيام سنويا باستعراض مدى التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والمساءلة عن ذلك. وتمثل المبادرة التي أعلنها رئيس الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، الذي نظم مناقشة رفيعة المستوى بشأن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية خلال نيسان/أبريل ٢٠٠٨، جزءا من هذا الاتجاه. ومن المفيد أن يكون الصندوق العالمي، بوصفه شريكا رئيسيا من شركاء الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، قادرا على المشاركة مشاركة تامة في هذا المحفل، وعلى توجيه انتباه الجمعية العامة إلى التقدم الذي يسجله في مجال الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٣٢ - وتعد صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة شركاء رئيسيين في العمليات التي ينفذها الصندوق العالمي. ويعتمد الصندوق العالمي أيضا على تلك الشراكات لتحقيق أهدافه المتفق عليها. وسيؤدي منحه مركز المراقب لدى الجمعية العامة إلى تعزيز قدرته على التعاون مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة المعنية بشؤون الصحة والتنمية على الصعيد العالمي، وبالتالي منحه فرصة لإنجاز ولايته على نحو أفضل، وهي الولاية المتمثلة في المساهمة بشكل مستدام وملموس في التخفيف من أثر الأوبئة الثلاثة.

٣٣ - وتاريخ الصندوق العالمي مرتبط ارتباطا عضويا بالأمم المتحدة ، التي اضطلعت بدور حفّاز وتنظيمي في إنشائه. ومن الواضح أن منظومة الأمم المتحدة قد أضفت مشروعية عالمية على الحاجة إلى إنشاء آلية مالية من هذا القبيل. وقد وفرت منظمة الصحة العالمية مرافق الاستضافة الإدارية للصندوق بعد إنشائه، من خلال اتفاق الخدمات الإدارية المبرم بينهما، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وبدأ الصندوق العالمي يعمل بصفة مستقلة اعتبارا

من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. ومن شأن منحه مركز المراقب لدى الجمعية العامة يضفي طابعا رسميا على الصلة الوثيقة القائمة بين الأمم المتحدة والصندوق العالمي ويعززها.

٣٤ - وتغطي أنشطة الصندوق وتأثيره العالم أجمع، إذ إنه خصص ١٦ بليون دولار لبرامج الوقاية من الأوبئة المذكورة وعالجها ورعاية المصابين بها في ١٣٧ بلدا. وعندما يؤخذ في الاعتبار عدد البلدان التي تبرعت بموارد للصندوق العالمي، التي يزيد عددها على ٤٠ بلدا - وبعضها بلدان منفذة أيضا - إلى جانب البلدان المنفذة، تتبدى بوضوح السمة العالمية للأعمال التي يضطلع بها الصندوق العالمي: إذ أن نحو ١٨٠ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة شركاء فيه، إما كبلدان مانحة أو كبلدان منفذة لبرامج لإنقاذ الأرواح يمولها الصندوق. ومن شأن مشاركة الصندوق كمراقب في أعمال الجمعية العامة أن تعزز أواصر التعاون بين الأمم المتحدة وبينه، وتيسر مهمته المتمثلة في التخفيف من آثار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا.

العنوان

The Global Fund to Fight AIDS, Tuberculosis and Malaria
Chemin de Blandonnet 8
1214 Vernier
Geneva, Switzerland

رقم الهاتف: 00 17 791 22 41+
رقم الفاكس: 01 17 791 22 41+

رئيس الوكالة

البروفيسور ميشال كازاتشكين

المدير التنفيذي

المرفق الثاني

مشروع قرار

منح الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا؛

١ - **تقرر** دعوة الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا إلى المشاركة في دوراتها وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام اتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذ هذا القرار.